

مؤتمر مصراتة 2026 Misrata Conference 2026

2026 أكتوبر 26 – 24 من السبت إلى الإثنين الموافق

دليل إرشادي

مجلس الأمن - UNSC

نبذة عن المجلس:

يعد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (United Nations Security Council – UNSC) أحد الأجهزة الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة، ويتحمل المسؤولية الأساسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين.

وقد أنشئ مجلس الأمن بعد الحرب العالمية الثانية، ليكون الجهاز الذي تتولى من خلاله الدول الأعضاء العمل الجماعي للتعامل مع التهديدات التي تواجه السلم والأمن الدوليين، وحالات الإخلال بالسلم، وأعمال العدوان، والنزاعات التي قد تمتد آثارها إلى خارج حدود الدولة المعنية.

ويتميز مجلس الأمن عن العديد من أجهزة الأمم المتحدة الأخرى بامتلاكه صلاحيات واسعة لاتخاذ تدابير وقرارات في إطار ميثاق الأمم المتحدة، فعندما يؤدي النزاع إلى أعمال عدائية فإن الاهتمام الأساسي للمجلس هو انهاءها في أقرب وقت ممكن، وفي هذه الحالة يجوز للمجلس اتخاذ التدابير الآتية: (إصدار توجيهات وقف إطلاق النار التي يمكن أن تساعد في منع تصعيد الصراع، إرسال مراقبين عسكريين أو قوة حفظ سلام للمساعدة في تقليل التوترات، فصل القوات المتعارضة وإقامة هدوء يمكن من خلاله السعي إلى تسويات سلمية)، علاوة على ذلك قد يختار المجلس اتخاذ تدابير تنفيذية أخرى منها: (عقوبات اقتصادية، حظر الأسلحة، العقوبات المالية والقيود، حظر السفر، قطع العلاقات الدبلوماسية، الحصار أو حتى العمل العسكري الجماعي).

تستند سلطة المجلس إلى ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما الفصلين السادس والسابع، اللذين يحددان جانباً مهماً من أدوات المجلس في تسوية المنازعات والتعامل مع التهديدات التي تواجه السلم والأمن الدوليين. كما تنص المادة 25 من الميثاق على التزام الدول الأعضاء بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفقاً للميثاق، متى كانت القرارات من النوع الذي ينشئ هذا الالتزام.

يتكون مجلس الأمن من خمسة عشر عضواً، منهم خمسة أعضاء دائمين وعشرة أعضاء غير دائمين تنتخبهم الجمعية العامة لمدة عامين. والدول الخمس دائمة العضوية هي: (الصين، فرنسا، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية) والتي تُعرف اختصاراً (P5) ويعود منح هذه الدول

العضوية الدائمة إلى النظام الذي أنشئ بموجب ميثاق الأمم المتحدة عام 1945، والذي عكس طبيعة توزيع القوة والمسؤولية الدولية في مرحلة تأسيس المنظمة بعد الحرب العالمية الثانية.

وفي هذه المحاكاة، سيمثل المندوبون إلى جانب الأعضاء الدائمين، الدول الأعضاء في مجلس الأمن لعام 2026، بحيث تشمل العضوية غير الدائمة كلاً من: البحرين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدنمارك، اليونان، لاوس، ليبيريا، باكستان، بنما، والصومال.

إن من أبرز الخصائص التي تميز مجلس الأمن عن غيره من أجهزة الأمم المتحدة حق النقض (Veto)، الذي تتمتع به الدول الخمس دائمة العضوية. ويقصد بحق النقض قدرة أي عضو دائم من أعضاء المجلس على منع اعتماد مشروع قرار غير إجرائي من خلال التصويت ضده، حتى وإن حصل المشروع على العدد المطلوب من الأصوات المؤيدة من بقية أعضاء المجلس.

وبموجب المادة 27 من ميثاق الأمم المتحدة، تتطلب القرارات المتعلقة بالمسائل الموضوعية موافقة تسعة أعضاء على الأقل من أعضاء المجلس، بما في ذلك الأصوات المتفقة للأعضاء الدائمين.

وبالتالي، فإن تصويت أحد الأعضاء الدائمين بـ "لا" على مشروع قرار موضوعي يؤدي إلى عدم اعتماده، وهو ما يُعرف باستخدام الفيتو. أما الامتناع عن التصويت من جانب عضو دائم فلا يُعد استخداماً لحق النقض، ولا يمنع اعتماد القرار إذا حصل على العدد المطلوب من الأصوات وفقاً لقواعد التصويت.

لا ينبغي للمندوب التعامل مع حق النقض باعتباره مجرد أداة لتعطيل القرارات. بل يجب أن يفهم أنه جزء من بنية اتخاذ القرار داخل مجلس الأمن، وأن استخدامه أو التهديد باستخدامه قد يكون له تأثير كبير على مسار المفاوضات وصياغة مشاريع القرارات.

وفي إطار هذه المحاكاة، سيمثل كل مندوب إحدى الدول الأعضاء في مجلس الأمن، وعليه أن يتعامل مع الأجندة من منظور السياسة الخارجية والمصالح والمواقف الرسمية للدولة التي يمثلها.

وبناء عليه، يجب على المندوب أن يميز بوضوح بين آرائه الشخصية وبين الموقف الذي يفترض أن تتبناه الدولة التي يمثلها.

موضوع اللجنة:

الحفاظ على السلم والأمن الدوليين: حماية المدنيين والبنية التحتية الحيوية في مناطق النزاع مع التركيز على السودان.

ملاحظة هامة: لأغراض محاكاة الأمم المتحدة، أعدت خلفية هذه القضية استناداً إلى وثائق الأمم المتحدة الرسمية وقراراتها وتقاريرها الصادرة عن مجلس الأمن ومكاتبه المعنية. عليه إن ما يرد في هذا الدليل من سرد للوقائع لا يعبر بالضرورة عن رأي الجهة المنظمة، أو الحاضرين للمحاكاة، أو من صاغوا هذا المستند تجاه أي طرف من أطراف النزاع، وإنما وضع لأغراض تعليمية وتدريبية بحتة تمكن المندوبين من بناء مواقف تفاوضية مستنيرة.

بيان المشكلة:

أدى النزاع المسلح في السودان إلى تدهور الوضع الأمني والإنساني، وتعرض المدنيون والبنية التحتية المدنية لأضرار جسيمة، مع استمرار التحديات المتعلقة بالوصول الإنساني وحماية المنشآت الحيوية. ويواجه مجلس الأمن تحدياً يتمثل في تحديد استجابة دولية قابلة للتنفيذ تحمي المدنيين وتدعم الوصول الإنساني وتساهم في تهيئة الظروف اللازمة لتحقيق وقف مستدام للأعمال العدائية والتوصل إلى تسوية سياسية.

- **4) تستند الشرعية القانونية لمنع Sanctions & Arms Embargo. قرارات الحظر والتدابير القسرية** (2005) (1591) تدفق السلاح واستغلال الموارد إلى **نظام العقوبات المنشأ بموجب القرار**، والتي تلزم جميع الدول الأعضاء بالامتناع عن 2791 والقرار 2750 والتحديثات التابعة له (كالقرار التداخل الخارجي وتأمين عدم توريد الأسلحة والمعدات العسكرية إلى طرفي النزاع في إقليم دارفور.

أولاً: سقوط نظام الشيش وبداية المرحلة الانتقالية 2019

لم تكن الأزمة في السودان في بدايتها مجرد صراع عسكري، بل كانت أزمة بناء دولة ومؤسسات خلال مرحلة انتقالية هشة. حيث شكّل عام 2019 نقطة التحول الأساسية في المسار السياسي السوداني، عندما أدت الاحتجاجات الشعبية إلى سقوط نظام الرئيس عمر البشير في أبريل 2019. غير أن انتقال

السلطة لم يؤدّ إلى قيام نظام مدني بصورة مباشرة، بل دخل السودان في مرحلة انتقالية اتسمت بتقاسم السلطة بين المكوّن العسكري والقوى المدنية.

وفي 17 أغسطس 2019، وقّعت قوى الحرية والتغيير والمجلس العسكري الانتقالي الوثيقة الدستورية التي أرسّت الأساس القانوني للمرحلة الانتقالية، وأنشئت بموجبها مؤسسات انتقالية، من بينها مجلس السيادة والحكومة الانتقالية بقيادة مدنية. وقد رحّب مجلس الأمن بهذا الاتفاق، واعتبره خطوة مهمة نحو تحقيق السلام والأمن والاستقرار في السودان. كما شدد على أن نجاح المرحلة الانتقالية يتطلب معالجة جذور النزاعات القائمة، ولا سيما في دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق، إلى جانب حماية المدنيين وضمان وصول المساعدات الإنسانية.

ولهذا أنشأ مجلس الأمن في عام 2020 بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لدعم المرحلة الانتقالية في السودان (UNITAMS) بموجب القرار 2524، لمساعدة السودان في الانتقال السياسي، ودعم عمليات السلام وبناء السلام، وتنسيق المساعدة الإنسانية والاقتصادية والإنمائية.

ثانياً: اتفاق جوبا للسلام ومحاولة معالجة جذور النزاعات

لم يكن الانتقال السياسي منفصلاً عن النزاعات المسلحة التي سبقت سقوط البشير. فقد ظل السودان يواجه آثار النزاعات، خصوصاً في دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق.

وفي 3 أكتوبر 2020، وقّع اتفاق جوبا للسلام بين الحكومة الانتقالية وعدد من الحركات المسلحة. وقد اعتبرت الأمم المتحدة الاتفاق فرصة مهمة للوصول إلى سلام شامل ومستدام، لأنه لم يقتصر على وقف الأعمال القتالية، بل تناول قضايا تقاسم السلطة والثروة والعدالة والمساءلة وعودة النازحين واللاجئين والترتيبات الأمنية.

وعليه فقد كانت المرحلة الانتقالية تواجه منذ البداية مسارين متوازيين:

مسار الانتقال من الحكم العسكري إلى الحكم المدني.

مسار إنهاء النزاعات المسلحة وإعادة بناء المنظومة الأمنية.

ثالثاً: تصاعد التوتر بين المدنيين والعسكريين 2021

رغم وجود إطار دستوري للانتقال، بقيت العلاقة بين المكوّن المدني والمكوّن العسكري متوترة. ففي سبتمبر 2021، وقّعت محاولة انقلابية، وأعرب مجلس الأمن عن إدانته لمحاولة تعطيل الانتقال بالقوة، مؤكداً دعمه للانتقال الشامل والسلمي والديمقراطي وفق الوثيقة الدستورية واتفاق جوبا للسلام.

لكن الأزمة بلغت نقطة حاسمة في 25 أكتوبر 2021، عندما قام الجيش السوداني بقيادة الفريق أول عبد الفتاح البرهان باعتقال رئيس الوزراء عبد الله حمدوك وعدد من المسؤولين المدنيين، وأعلن حالة الطوارئ وحل مؤسسات الحكم الانتقالي وتعليق عدد من أحكام الوثيقة الدستورية.

وقد وصف مجلس الأمن ما حدث بأنه استيلاء عسكري على السلطة، وطالب السلطات العسكرية بإعادة الحكومة الانتقالية التي يقودها المدنيون، كما دعا جميع الأطراف إلى الحوار دون شروط مسبقة، وفي نوفمبر 2021، أبرم اتفاق بين البرهان وحمدوك لإعادة الأخير إلى منصبه واستئناف العملية الانتقالية، إلا أن الاتفاق واجه معارضة واسعة من قوى مدنية، واستقال حمدوك في يناير 2022، لتزداد حالة الفراغ السياسي.

رابعاً: محاولة إعادة بناء الانتقال السياسي 2022

خلال هذا العام أصبح السودان أمام أزمة متعددة الأبعاد أزمة سياسية، واقتصادية، وأمنية، ودستورية. وحاولت الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (IGAD) العمل من خلال ما عُرف بالآلية الثلاثية (Trilateral Mechanism) لدعم حوار سوداني يؤدي إلى استعادة الانتقال المدني. وفي 5 ديسمبر 2022، وقّعت القوى العسكرية والسياسية الاتفاق الإطاري السياسي، الذي كان يفترض أن يمهد لتشكيل حكومة مدنية جديدة ووضع ترتيبات دستورية تقود إلى انتخابات. ورحّب مجلس الأمن بالاتفاق، لكنه شدد في الوقت نفسه على ضرورة إشراك أوسع نطاق ممكن من القوى السودانية في العملية السياسية.

غير أن هذا الاتفاق لم يحسم القضايا الأكثر حساسية، وعلى رأسها إصلاح القطاع الأمني والعسكري، مستقبل القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع؛ تفكيك مؤسسات النظام السابق؛ وتشكيل حكومة مدنية انتقالية.

خامساً: من الأزمة السياسية إلى الحرب – 15 أبريل 2023

كان من المفترض أن تؤدي العملية السياسية إلى إنشاء حكومة مدنية، إلا أن الخلاف حول ترتيبات القطاع الأمني والعسكري أصبح أحد أبرز مصادر التوتر بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع.

وفي 15 أبريل 2023 اندلعت مواجهات واسعة بين الطرفين في الخرطوم ومناطق أخرى من السودان. ومن منظور الأمم المتحدة، لم يكن ذلك مجرد حادث أمني محدود، بل انهيار للعملية السياسية التي كانت قائمة قبل الحرب. فقد أشار الممثل الخاص للأمين العام أمام مجلس الأمن إلى أن اندلاع الأعمال القتالية في 15 أبريل بدّد الآمال في أن يؤدي الاتفاق الإطاري إلى استئناف الانتقال السياسي.

وقد وصف الممثل الخاص للأمين العام في مارس 2023 الوضع بأنه وصل إلى مرحلة متقدمة نحو الحل، لكنه أشار في الوقت نفسه إلى استمرار الخلافات حول إصلاح القطاع الأمني وتنفيذ اتفاق جوبا وتفكيك النظام السابق.

ومنذ ذلك التاريخ، تحولت الأزمة من صراع على شكل الانتقال السياسي إلى نزاع مسلح واسع النطاق بين قوتين عسكريتين رئيسيتين:

- القوات بقيادة عبد الفتاح البرهان.	المسلحة	السودانية	(SAF)
- قوات بقيادة محمد حمدان دقلو «حميدتي»	الدعم	السريع	(RSF)

وبهذا أصبح الصراع ذا آثار تتجاوز العلاقة بين الطرفين، إذ أدى إلى سقوط أعداد كبيرة من المدنيين، ونزوح واسع، وتدمير البنية التحتية، وتعطيل الخدمات الأساسية، وتفاقم الأزمة الإنسانية.

ولهذا انتقل تركيز مجلس الأمن بصورة متزايدة من دعم الانتقال السياسي إلى قضايا مثل وقف الأعمال القتالية، حماية المدنيين، حماية البنية التحتية المدنية، وضمان الوصول الإنساني. ففي يونيو 2023، أدان المجلس الهجمات على السكان المدنيين والعاملين في الأمم المتحدة والمرافق الطبية والأعيان المدنية، وطالب بوقف الأعمال العدائية وتوفير وصول إنساني سريع وآمن ودون عوائق.

وبذلك لم يعد النزاع السوداني يقتصر على أزمة انتقال سياسي داخلي، وإنما تحول إلى نزاع مسلح ذي آثار إقليمية وإنسانية واسعة، الأمر الذي أعاد القضية بصورة متزايدة إلى جدول أعمال مجلس الأمن.

تدخل مجلس الأمن والقرارات السابقة:

منذ بداية المرحلة الانتقالية في السودان، تعامل مجلس الأمن مع تطورات الأزمة من خلال مجموعة من القرارات والوثائق التي عكست تطور أولويات المجلس، من دعم الانتقال السياسي وبناء السلام، إلى معالجة النزاع المسلح وحماية المدنيين وتعزيز الوصول الإنساني وتطبيق تدابير العقوبات. يشكل نظام العقوبات الذي أنشأه مجلس الأمن بشأن السودان أحد الأدوات التي استخدمها المجلس للتعامل مع التهديدات التي تواجه السلم والأمن في البلاد، ولا سيما في إقليم دارفور. وقد أنشئ نظام العقوبات بموجب قرار مجلس الأمن 1591 (2005)، وتطور نطاق التدابير وآليات متابعتها من خلال قرارات لاحقة. ويتضمن نظام العقوبات، في صورته الحالية، مجموعة من التدابير التي تشمل:

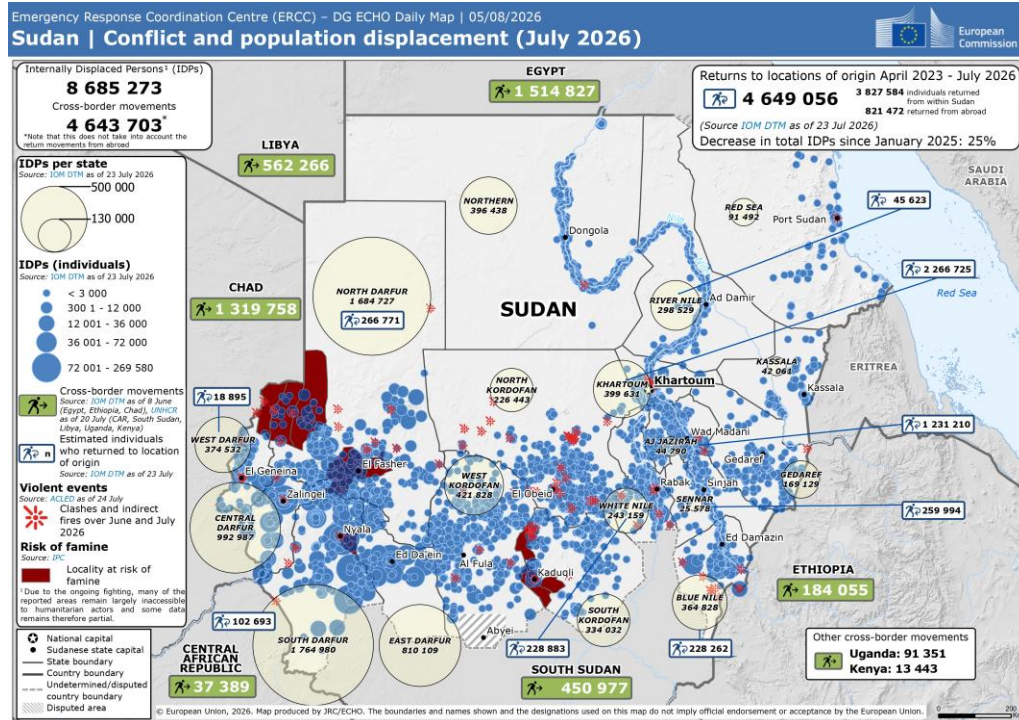
- حظر توريد الأسلحة والمعدات ذات الصلة إلى دارفور، وفق نطاق الحظر المحدد في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.
- حظر السفر على الأشخاص المدرجين ضمن قائمة العقوبات.
- تجميد الأموال والأصول المالية العائدة إلى الأشخاص والكيانات المدرجة في قائمة العقوبات. لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار 1591 (2005)، والمكلفة بالإشراف على تنفيذ تدابير العقوبات والنظر في المسائل المتعلقة بها.
- فريق الخبراء المعني بالسودان، الذي يقدم الدعم للجنة العقوبات، ويرصد تنفيذ التدابير المفروضة، ويقدم تقارير وتوصيات إلى المجلس.

ومن المهم للمندوبين التمييز بين نظام العقوبات القائم حالياً وبين أي مقترحات جديدة قد تُطرح أثناء المحاكاة؛ إذ إن حظر الأسلحة المرتبط بنظام العقوبات المفروض بموجب القرار 1591 (2005) لا يشكل حظراً عاماً على توريد الأسلحة إلى كامل أراضي السودان، وإنما يرتبط بإقليم دارفور وفقاً لنطاق التدابير التي حددها مجلس الأمن.

يستعرض الجدول الآتي أبرز هذه القرارات والوثائق وأهميتها في سياق الأزمة السودانية:

الأهمية	الموضوع	السنة	القرار
دعم الانتقال السياسي	إنشاء UNITAMS	2020	القرار 2524
دعم الانتقال وبناء السلام	تمديد/تعديل ولاية UNITAMS	2021	القرار 2579
العقوبات والمساءلة	تجديد نظام العقوبات وفريق الخبراء	2023	القرار 2676
استمرار دور البعثة	تمديد ولاية UNITAMS مؤقتاً	2023	القرار 2685
التحول في دور الأمم المتحدة	إنهاء ولاية UNITAMS	2023	القرار 2715
وقف الأعمال العدائية والعملية السياسية	السودان	2024	القرار 2724
حماية المدنيين والوصول الإنساني	الفاشر	2024	القرار 2736

القرار 2750	2024	العقوبات	استمرار نظام العقوبات
القرار 2772	2025	فريق الخبراء	الرقابة على العقوبات
القرار 2791	2025	العقوبات وفريق الخبراء	أحدث تجديد لنظام العقوبات / سبتمبر 2026



شكل (1): خريطة النزاع المسلح، حركة النزوح الداخلي، والعبور العابر للحدود في السودان (حتى يوليو/أغسطس 2026) (المصدر: المفوضية الأوروبية – DG ECHO / منظمة الهجرة الدولية IOM / مشروع ACLED)

ومن هنا تبرز أهمية تحديد الأطراف الفاعلة في النزاع، ومصالحها، والأدوار التي تؤديها الجهات الإقليمية والدولية في مسارات الوساطة والتسوية.

وفي هذا السياق، يتعين على المندوبين النظر في مجموعة من الأسئلة التي تساعد على فهم أبعاد الأزمة، وتحديد أولويات دولهم، وبناء مواقف قابلة للتفاوض، بما يمكنهم من الوصول إلى توافقات داخل المجلس وصياغة استجابة مشتركة وواقعية للنزاع، أهمها:

- ما موقف الدولة التي يمثلها المندوب؟ وما الخطوط الحمراء لدولته؟
- من هم الأطراف الرئيسيون في النزاع، وما مصالحهم ومواقفهم؟
- ما الدول التي يمكن أن تشكل معها ائتلافًا تفاوضيًا؟
- كيف أثر النزاع على مؤسسات الدولة والخدمات الأساسية والبنية التحتية المدنية؟
- كيف ينبغي لمجلس الأمن أن يتعامل مع الدعم الخارجي للأطراف المتحاربة؟
- كيف يمكن حماية البنية التحتية الحيوية في ظل استمرار العمليات العسكرية، وما الأدوات التي يستطيع مجلس الأمن استخدامها لضمان عدم استهداف الأعيان المدنية؟

- ما العناصر التي ينبغي أن يتضمنها مشروع قرار قابل للتنفيذ ويحظى بأوسع توافق ممكن داخل المجلس؟

مصادر البحث

يعد البحث المسبق جزءاً أساسياً من التحضير للمشاركة في محاكاة مجلس الأمن، إذ يتعين على كل مندوب أن يبنى موقف دولته على معلومات موثوقة ومصادر رسمية، وأن يميز بين المعلومات المتعلقة بالنزاع وبين الموقف الرسمي للدولة التي يمثلها.

ولإعداد موقف متكامل، ينصح بالاعتماد على المصادر الآتية:

أولاً: مصادر الأمم المتحدة

تشكل وثائق الأمم المتحدة المصدر الأساسي لفهم تطورات الأزمة وموقف مجلس الأمن منها، ومن أهمها:

- **مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة** (UN Security Council): للاطلاع على قرارات المجلس، وبياناته، ومحاضر جلساته، ومشروعات القرارات والتصويت عليها.
- **مكتب الأمين العام للأمم المتحدة**: للاطلاع على تقارير الأمين العام وإحاطاته المتعلقة بالسودان.
- **بعثة الأمم المتحدة المتكاملة للمساعدة الانتقالية في السودان**
- **OCHA (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية)**: لمتابعة الوضع الإنساني، والنزوح، والوصول الإنساني، والاحتياجات الأساسية.
- **OHCHR (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان)**: للاطلاع على أوضاع حقوق الإنسان والانتهاكات المرتبطة بالنزاع. **UNICEF (اليونيسف)** و **WHO (منظمة الصحة العالمية)** لمتابعة آثار النزاع على النظام الصحي والأطفال والخدمات الأساسية

ثانياً: مصادر الدولة التي يمثلها المندوب

ينبغي للمندوب ألا يكتفي بدراسة السودان، بل عليه أن يبحث بصورة خاصة عن الموقف الرسمي للدولة التي يمثلها، وذلك من خلال:

- وزارة الخارجية الرسمية للدولة.
- البعثة الدائمة للدولة لدى الأمم المتحدة.
- البيانات الرسمية للحكومة.
- خطابات وتصريحات ممثلي الدولة في مجلس الأمن والجمعية العامة.
- تصويت الدولة في مجلس الأمن بشأن القرارات ذات الصلة.
- البيانات المشتركة التي تكون الدولة طرفاً فيها
- للحصول على بيانات رسمية يمكنكم الرجوع ل **المكتبة الرقمية للأمم المتحدة** : توفر هذه المكتبة سجلات التصويت لجميع قرارات الجمعية العامة التي تم اعتمادها منذ عام 1946، بالإضافة إلى فهرس للخطابات. وتتيح هذه القاعدة للمستخدمين البحث عن جميع الخطابات التي ألقاها دولة ما حول موضوع محدد.

- **سجل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة** يوفر هذا الموقع الرسمي للأمم المتحدة معلومات حول عضوية كل دولة عضو؛ وفهرسًا لخطاباتها في الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ومشاريع القرارات التي رعتها؛ وتقارير دورية عن اتفاقيات حقوق الإنسان التي هي أطراف فيها.
- **قضايا الأمم المتحدة العالمية** يقدم هذا المورد الرسمي للأمم المتحدة لمحة عامة عن كل قضية مدرجة على جدول أعمال الأمم المتحدة، بالإضافة إلى روابط مفيدة لهيئات الأمم المتحدة.